أحاديث الأحكام المختلفة على سفيان الثوري بإبدال الراوي وأثرها على اختلاف الفقهاء

Variance of canonical Ahadith by Narrators of Sufian al-Thawri and its Impact on the Disagreement among the Jurists

د. محمد عمران [*]
د. محمد أنور [**]

Abstract:
The differences in the transmissions of the Hadith have great impact on the disagreement among the jurists, and this sets in the diversity in Fiqh.
This research is about the disagreement of narrators from Imam Sufyan al-Thawri in the Asanid of Hadiths which are collected from the book "Ellal al-hadith by Imam al-Daraqutni". The difference among the narrators exist in the Sanad by the change of narrator in the Sanad, and it results in the disagreement its impact on the various jurisprudential issues between Jurists
Key words: Canonical Ahadith, narrators of Sufyan al-Thori, disagreement among the jurists

....

الحمد لله وحده والصلاة والصلام على من لا نبي بعده، أما بعد!

إن أئمة الحديث النقاد قد جمعوا بين الفقه والحديث واهتموا بنقد المتون كما اهتموا بنقد الأسانيد، ونجد كثيرا من المحدثين الذين جمعوا بين الفقه والحديث، فمن المتقدمين الإمام مالك والشافعي وأبو داؤد والترمذي ومن المتأخرين الإمام الدارقطني والبيهقي وأمثالهم.

ونحن نعرف أن علم الحديث لم يدون في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ولا في عهد من بعده تدويناً خاصاً، ولذا نجد العلماء قد اجتهدوا في حفظه جهدا كبيرا حتى لا يندرج تحت حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ليس منه، فنشأ علماً آخر لخدمة الحديث الشريف وهو علم الحديث درايةً، وتحته علوم كثيرة منها علم العلل وهي من أهم هذه العلوم

---

[*] محاضر بمركز الشيخ زايد الإسلامي جامعة بشاور.
[**] أستاذ مساعد بمركز الشيخ زايد الإسلامي جامعة بشاور.

ومعرفته من أغمض فنون علم الحديث، وله ميزة خاصة فهو كالميزان لتمييز الحديث الصحيح من السقيم، ونرى أن العلماء قد اعتنوا بهذا العلم عناية كبيرة حتى إن معرفة علة واحدة في الحديث أفضل عندهم من الاستفادة من عشرة أحاديث[١]. فتمييز الحديث الصحيح من الضعيف لا يمكن إلا بعد معرفة اختلافات المتون والأسانيد، وهذا لا يمكن إلا بعد ممارسة كبيرة في علم العلل ومن عرف الأسانيد لها والترجيح بينها فقد عرف الصحيح من الضعيف.

ويلزم على الباحث في علم الحديث أن يقرأ طرق الحديث ويستقصيها من الكتب الحديثية كلها وينظر أحوال الرواة ضبطاً واتقاناً ويعرف اختلافهم في الروايات، وهذا أمر طبيعي أن يختلف رجال الحديث في رواية حديثٍ واحدٍ، لأن الناس عادةً يتفاوتون حفظاً وضبطاً فيما بينهم، فرجال الحديث تختلف أحوالهم قبولاً ورداً، فمنهم يضبطون الأحاديث اتقاناً ومنهم يقصرون فيه، فبعد النظر العميق في القرائن يصل الباحث إلى النتيجة أن السند معلولا بالإرسال أو الانقطاع أو بالوقف أو غير ذلك من الأمور القادحة في صحة الحديث.

ومعرفة مثل هذه الاختلافات لها أهمية كبرى وتأثير كبير على اختلاف الفقهاء في مسائل فقهية، والعلماء قد حثوا على معرفة اختلافاتها حتى يكون طالب العلم جامعا بين الحديث والفقه[٢]، حتى أن الإمام الحاكم جعل علم الفقه فرعاً من علوم الحديث[٣]، وهذا البحث يدور حول اختلاف الرواة على الإمام سفيان الثوري في أسانيد الأحاديث التي جمعتها من كتاب العلل للإمام الدارقطني "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، ويقع الاختلاف بين أصحاب الثوري في السند بإبدال راوٍ أو تغييره بآخر في السند، ثم ذكرت ثمرة هذا الاختلاف وأثرها على المسائل الفقهية المختلفة بين الفقهاء بسبب هذا الاختلاف بين أصحاب الإمام الثوري، وأسأل الله العظيم أن يسهل لنا الأمر ويجعل هذا خالصاً لوجهه الكريم.

١. كفارة الفطر في نهار رمضان على الترتيب أو على التخيير لما روى أبو هريرة "أن رجلا أفطر في رمضان، فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكفر بعتق رقبة أو صيام شهرين متتابعين أو إطعام ستين مسكينا".

التَّخْرِيج:

إن الإمام الدارقطني ذكر أربعة طرق لهذه الرواية بالاختلاف على سفيان الثوري في كتابه[٤]:

- الثوري، من طريق منصور وهو عن الزهري، عن حميد يروي عن أبي هريرة، وهذا الطريق يرويه مؤمل بن إسماعيل[٥]، وقد تكلم فيه بسبب حفظه[٦].
- الثوري، عن طريق منصور عن الزهري، وهو عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، وهو مروي عن مهران بن أبي عمر الرازي[٧]، وكان رجلاً عادلاً ولكن أساء حفظه[٨].
- الثوري، عن إبراهيم بن عامر، وعن حبيب، من طريق ابن المسيب مرسلا، يرويه ثلاثة من الثقات وهم ابن مهدي، وعبد الرزاق، ومؤمل[٩]، وقد مرّ أحوال مؤمل أما عبد الرحمن وعبد الرزاق فهما ثقتان[١٠].
- الثوري، من طريق إبراهيم بن عامر، وحبيب، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، يرويه مهران[١١]، وقد سبق حاله آنفاً.

اختلف على سفيان الثوري في إسناد هذا الحديث على أربعة أوجه، ووجدنا أن الوجه الثالث المرسل أصح وأرجح لأن رواة الوجه الثالث أوثق وأكثر عدداً من الآخرين، ولأن عبد الرحمن بن مهدي وعبد الرزاق من أثبت الناس في سفيان الثوري كما نقل ابن طهمان وابن محرز عن يحيى[١٢]، وإن الإمام الدارقطني رجح رواية ابن مهدي المرسلة بعد سرد الرواية[١٣].

أثر ذلك الحديث على اختلاف الفقهاء:

فكما عرفنا أن الإرسال أصح في هذه الرواية فالفقهاء بعضهم منهم قد رجحوا الإرسال وعملوا عليها وبعضهم قد تركوا العمل على هذه الرواية واستدلوا برواية أخرى في مخالفة هؤلاء الفقهاء، ونتيجة الاختلاف تظهر في مسألة مهمة بين الفقهاء، وهي "هل الكفارة على الترتيب أو على التخيير"؟

القول الأول : بأن الكفارة تكون على الترتيب عند الفقهاء الثلاثة غير أن للإمام أحمد قولاً غير هذا أيضاً[١٤]، وخالفهم الإمام مالك كما سيأتي.

واستدلوا بحديث أبي هريرة أن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– المذكور فيه مسألة الأعرابي لما وقع على أهله فسأل عن الكفارة وأخبره عن ثلاثة أمور بالترتيب حسب الاستطاعة"[١٥]، فظاهر كلمات الحديث تدل أن الكفارة بالترتيب[١٦].

القول الثاني: ورجح الإمام مالك التخيير في الكفارة بين الأمور الثلاثة المذكورة وتابعه الإمام أحمد[١٧].

واستدلالهم حديث أبي هريرة المذكور في التخريج آنفاً[١٨] .

فوقع التعارض بين الروايات، فحديث الأعرابي يبين أن الكفارة على الترتيب لما رُوي عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه الاستطاعة بالترتيب، وأما الرواية المذكورة في كتاب العلل للدراقطني التي نحن في الصدد هنا يبرز أنها على التخيير[١٩].

بعد أن ذكرت القولين وأدلتهما يظهر لنا أن استدلال من يرى الترتيب دون التخيير أرجح وأصوب، لأن رواية التخيير الأصح فيه الطريق المرسل وهو قسم من الحديث الضعيف، ورواية الأعرابي حديث صحيح مسند فراجحة، ولأن عدد من يرويها أكثر، وإذا قدر التعارض رجحنا روايتهم حسب قواعد الأحاديث المعلّة، ورجح الإمام ابن قيم الجوزية والحافظ ابن حجر الترتيب[٢٠]. فلكل ما مضى رجحت رأي القول الأول بأن الكفارة على الترتيب، والله أعلم.

٢. صوم يوم عرفة للحاج لما روي عن ابن عمر "لم يصمه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أبو بكر، ولا عمر، ولا عثمان"[٢١].

التَّخْرِيج:

أشار الإمام الدارقطني إلى ثلاثة طرق لهذه الرواية بالاختلاف على سفيان الثوري في كتابه[٢٢].

- الثوري، من طريق إسماعيل بن أمية، وهو عن نافع، عن ابن عمر[٢٣]، يرويه المؤمل بن إسماعيل وهو مجروح بكثرة خطائه وسوء حفظه[٢٤].
- الثوري، من طريق ابن أمية، عن رجل وهذا الطريق يرويه وكيع بن الجراح[٢٥]، وهو موثق عند علماء الجرح والتعديل[٢٦].
- الثوري، واختلف عنه، فقال تمتام عنه بمتابعة مؤمل. وغيره يرويه عنه بمتابعة وكيع[٢٧]، يرويه أبو حذيفة وقد تكلم فيه العلماء بسبب حفظه وكان يصحف [٢٨].

وجدنا أن الطريق الثالث فيه جهتان، فالذين يروون عن أبي حذيفة فهم تابعوا مرة وكيعاً ومرة مؤمل بن إسماعيل، وأبو حذيفة بنفسه أقل مرتبة في التعديل من وكيع بن الجراح فبقي عندنا الوجهين الأوليين، فنرجح الوجه الثاني لأن وكيع من أثبت الناس في الثوري[٢٩]. فعلم من هذا أنه من أوثق الناس في الثوري، ثم إن أباحذيفة أيضاً تابعه من وجهٍ كما مرّ، فالسند أصح بالوجه الثاني، وفيه رجل مبهم فالسند ضعيف بهذا الطريق.

أثر ذلك الحديث على اختلاف الفقهاء:

ويترتب عليه اختلاف الفقهاء في المسألة الفقهية وهي صوم يوم عرفة للحاج، فرجح الإمام مالك والشافعي والإمام أحمد بأن صوم يوم عرفة غير مستحب للحاج ولو كان يستطيع، لما روي عن ابن عمر رضي الله عنهم الحديث المذكور عن عمل النبي صلى الله عليه وسلم وفعل الخلفاء الثلاثة الأُول"[٣٠]، ولما روت أم الفضل بنت الحارث رضي الله عنهما فعل النبي صلى الله عليه وسلم عن شربه اللبن يوم عرفة على بعيره[٣١]، أما الإمام أبو حنيفة فاختار استحبابه للحاج في صورة عدم الضعف عن الوقوف بعرفة فلو وقع الضعف فيكره عنده أيضاً"[٣٢]، فالحنفية قد تركوا الحديث الضعيف الذي استدل به جمهور الفقهاء، وعرفنا حكمه بعد الدراسة أنه ضعيف السند، وجاءوا مستدلا برواية أبي قتادة رضي الله عنه بأنها كفارة السنة الماضية والباقية إذ أنهم ينطبقونها على من يستطيع الصوم في ذلك اليوم دون أن يشتغلوه عن ذكر الله والأعمال الصالحة الأخرى بسبب الضعف ، والحديث صحيح مخرج في الصحيح [٣٣]، والله أعلم.

٣. الوتر سنة مؤكدة، أم واجب لما روي عن علي، قال "الوتر سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بحتم، فأوتروا يا أهل القرآن، فإن الله يحب الوتر"[٣٤].

التَّخْرِيج

- الثوري، من طريق أبي إسحاق، وهو عن عاصم بن ضمرة، عن علي وهذا الطريق يرويه خمسة رواة وهم ابن الجراح ، وابن مهدي، والفضل والزبيري وابن همام[٣٥]، وهم ثقات أعلام معروفون[٣٦].
- الثوري، من طريق أبي إسحاق، وهو عن الحارث، عن على والطريق مروي من ابن المبارك ومعاوية بن هشام [٣٧]، أما ابن المبارك فثبت فقيه موثق، ومعاوية بن هشام عدّله العلماء و تكلموا في ضبطه[٣٨].

اختلف على سفيان الثوري في إسناد هذا الحديث على وجهين، وبعد الدراسة وجدنا أن الوجه الأول أصح لأنه مروي من الثقات وهم أكثر قوة وتوثيقاً وعدداً، وكذلك هم أثبت الناس في الثوري[٣٩]، فالسند قوي والحديث صحيح بالوجه الأول، ويترتب عليه اختلاف الفقهاء في مسألة فقهية، وهي "مسألة الوتر".

أثر ذلك الحديث على اختلاف الفقهاء:

فجماهير الفقهاء رجحوا سنية صلاة الوتر مؤكدة وليس بواجب[٤٠]، ودليلهم قول النبي صلى الله عليه وسلم السابق المدروسة[٤١]، مستدلين بعدم وجوبه بما روي عن الأعرابي لما سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلوات المكتوبة الخمسة فذكرها الخمسة وجعل غيرها من المتطوعات"[٤٢].

أما الإمام أبو حنيفة فيرى أنه واجباً مستدلا بوجوبه بقول النبي صلى الله عليه وسلم بأن من لم يؤد الوتر فليس منا وأعاده ثلاثاً[٤٣]، وأيضاً رواية أخرى ذكر فيها أدائها بصيغة الأمر[٤٤] وهو للجوب[٤٥].

٤. سجدات المفصل في القرآن لما روي عن أبي هريرة سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في: "{إذا السماء انشقت}، و {اقرأ باسم ربك الذي خلق}"[٤٦].

التَّخْرِيج:

- الثوري من طريق أيوب بن موسى، وهو عن عطاء بن مينا، عن أبي هريرة، يرويه الجماعة من الثقات وهم عبد الرزاق وعبد الرحمن ومحمد بن يوسف وإسحاق بن إبراهيم ووكيع[٤٧]، وكلهم ثقات[٤٨].

- الثوري، وهو من طريق أيوب من طريق عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، يرويه وكيع[٤٩]، وقد مرّ حاله. فاختلف على سفيان الثوري في إسناد هذا الحديث هل هو بواسطة عطاء بن ميناء أم عطاء بن يسار؟ فخمسة من أصحاب سفيان الثوري يروون بواسطة عطاء بن ميناء وخالفهم وكيع باتيان عطاء بن يسار، فالوجه الأول أصح لأن الوجه الأول مروي من الجماعة الثقات وهم أكثر عدداً وثقة، وقد سلكوا مسلك الجادة ، وكذلك فيهم من أثبت الناس في الثوري ومنهم عبد الرحمن ووكيع والفريابي[٥٠]، والوجه الثاني وإن كان مرويا من طريق وكيع وهو ثقة من أثبت الناس في سفيان، ولكن خالفه عبد الرحمن بن مهدي، وإذا اختلف وكيع وعبد الرحمن بن مهدي، فعبد الرحمن أثبت كما قال أبو عبد الله وأحمد بن حنبل وابن زياد"[٥١]. ثم إن الإمام الدارقطني قال بنفسه بأن الراوي وَهِم في ذكر عطاء بن يسار، وتوبع سفيان الثوري بواسطة ابن ميناء برواية ابن عيينة وابن جريج، وتابعه ابن جريج وابن عيينة[٥٢]، وعطاء بن ميناء هو صدوق عند العلماء[٥٣] فالحديث حسن بسببه.

أثر ذلك الحديث على اختلاف الفقهاء:

ويترتب علي هذه الرواية المسألة الفقهية وهي : "سجدات المفصل"[٥٤] فاختار الفقهاء أن المفصل يشتمل على ثلاث سجدة كما هو معروف عندنا في المصحف، واستدلوا بالحديث السابق المدروس عن أبي هريرة رضي الله عنه وفيها فعل النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة[٥٥] وأيضاً رواية عمرو بن العاص رضي الله عنه المذكور فيها عمل الرسول صلى الله عليه وسلم بثلاثة سجدات في المفصل[٥٦]، ورواية أخرى عن أبي رافع لما رأى أبا هريرة ساجدا في الصلاة بقراءة {إذا السماء انشقت} فسأله فقال أن أبا القاسم سجد بتلاوة هذه الآيات[٥٧]، وأيضاً رواية ابن مسعود رضي الله عنه المنقول فيها عمل النبي صلى الله عليه وسلم بسجدة قرأة سورة النجم وتابعه من القوم[٥٨]، ولأن فيها آيتين أمرتا بالسجود[٥٩].

أما الإمام مالك فالرواية المشهورة منه بعدم سجدات المفصل، واحتج بما روى زيد بن ثابت رضي الله عنه عن عمله بأنه قرأ سورة النجم فلم يسجد[٦٠] ، وأيضاً فقهاء أهل المدينة لم يسجدوا في النجم والانشقاق وقراء أهل المدينة أيضاً[٦١] . فكأن الإمام مالك رحمه الله ما احتج بحديث أبي هريرة السابق بالوجه الأصح لأن الراوي فيه هو عطاء بن ميناء وهو صدوق فالحديث حسن، واستدل بالحديث الصحيح المخرج في صحيح مسلم كما ذكرنا ، والله أعلم.

٥. حكم الوتر بأكثر من ثلاث لما روي عن أم سلمة، "كان النبي صلى الله عليه وسلم يوتر بسبع وخمس لا يفصل بينهن بتسليم ولا كلام"[٦٢].

التَّخْرِيج

- الثوري، من طريق منصور، عن الحكم، وهو عن مقسم، عن ابن عباس، عن أم سلمة، وهذا الطريق يرويه مخلد بن يزيد الحراني ومؤمل بن إسماعيل[٦٣]، وهما قد تكلما فيهما بسبب حفظهما[٦٤].
- الثوري، من طريق منصور، وهو عن الحكم، عن مقسم، عن أم سلمة. يرويه عبد الرزاق ويحيى بن آدم[٦٥]، وهما ثقتان[٦٦].

بعد الدراسة وجدنا أن الوجه الثاني أرجح لأنه مشتمل على الرواة الثقات وهم أكثر عدداً وثقةً ووجدنا من يتابع رواية الثوري بالوجه الثاني وهم جرير بن عبد الحميد، وزهير[٦٧]. فالوجه الثاني أرجح ، وفيه ضعف لانقطاعه ويترتب عليه المسألة الفقهية وهي " حكم الوتر بأكثر من ثلاث بتسليم"،

أثر ذلك الحديث على اختلاف الفقهاء:

رجح الحنابلة أن الأرجح في الوتر أن لا يجلس إلا في آخرهن سواء بخمس أو بسبع "، لحديث عائشة – رضي الله عنها – لما روت عمل النبي صلى الله عليه وسلم بأنه كان يقوم بالليل بثلاث عشرة ركعة والجلوس كان في آخرها[٦٨]. ولحديث أم سلمة – رضي الله عنها – المدروسة آنفاً بعدم الفصل بين الصلاة بالتسليم[٦٩]، فالحجة لهم الحديث السابق مع انقطاعه[٧٠]. وذهب الإمام الشافعي بفضيلة السلام بعد كل ركعتين[٧١]، لحديث رواه الإمام مسلم بأنه النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر بواحدة"[٧٢]، فجاؤوا بحديث صحيح مخرج في صحيح الإمام مسلم، وتركوا الحديث السابق لانقطاعه، والله أعلم.

٦. حكم السجدة في السهو في الصلاة لما روي عن عبد الله، "عن النبي صلى الله عليه وسلم في السهو في الصلاة"[٧٣].

التَّخْرِيج

- الثوري، رووه عنه، من طريق منصور وهو عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، وهذا الطريق يرويه عبيد بن سعيد الأموي والنعمان والفريابي ومحمد بن عبد الله بن الزبير ويحيى بن آدم[٧٤] ، وكلهم ثقات[٧٥].

- الثوري، عن طريق حصين بن عبد الرحمن، وهو عن إبراهيم، وهذا الطريق مروي عن معاوية بن هشام[٧٦]، وهو صدوق له أوهام[٧٧].

- الثوري، من طريق أبي حصين، وهو عن إبراهيم، يرويه اثنان وهما أشعث الرازي، وابن الضريس[٧٨]، وهما قد تكلما فيهما بسبب حفظهما[٧٩].

- الثوري، عن جابر، عن عبد الرحمن وهو عن الأسود عن عبد الله بن مسعود. يرويه عبد الرزاق[٨٠]، وهو ثقة في الثوري[٨١].

اختلف على سفيان الثوري في إسناد هذا الحديث على ثلاثة وجوهٍ ووقفت على رابعٍ، وبعد دراسة هذه الوجوه الثلاثة أرى أن الوجه الأول أصح لأن رواة الوجه الأول سلكوا مسلك الجادة، وهم أكثر ثقة وعدداً، وفيهم من أثبت الناس في حديث الثوري وهو الفريابي،

ويترتب عليه المسألة الفقهية في صورة شك المصلي في الصلاة في عدد ركعاته أو في السجدة، فماذا يفعل ؟

أثر ذلك الحديث على اختلاف الفقهاء:

جماهير الفقهاء من المالكية والشافعية اختاروا للمصلي أن يمشي على اليقين وهو الأقل ثم يسجد للسهو، فما استدلوا بالحديث السابق بسبب ضعفه بالوجه الأصح، وهو رواية عن الإمام أحمد أيضاً.

أما رواية أخرى عن الحنابلة فيرون البناء على غالب الظن ويكمل صلاته ويسجد للسهو ودليلهم رواية ابن مسعود السابق المذكور آنفاً[٨٢].

واستدل الجمهور بحديث أبي سعيد الخدري – رضي الله عنه – الطويل الذي ذكر فيها سهو المصلي بالتفصيل وفيه أن يأتي على اليقين ويسجد قبل التسليم للسهو[٨٣]، واختار الأحناف في الشك استينافاً لو وقع له أول مرة لحديث النبي صلى الله عليه وسلم في حالة الشك بأنه يستقبل الصلاة[٨٤]، وإلا فيبني على أكبر رأيه، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: "إذا شك أحدكم في صلاته فليتحر الصواب"[٨٥].

٧. سجدة التلاوة في سورة ص لما روي عن ابن عباس، عن عمر "أنه سجد في (ص)"[٨٦].

التَّخْرِيج:

- الثوري من طريق سليمان العبسي، وهو عن أبي هبيرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن عمر، وهذا الطريق مروي عن ابن المبارك، وهو إمام معروف ثقة[٨٧].
- الثوري بدون ذكر ابن عباس. يرويه وكيع، وعبد الله بن الوليد العدني[٨٨]، فالإمام وكيع ثقة[٨٩] والعدني صدوق[٩٠].

بعد الدراسة نجد أن الوجه الثاني أصح بالانقطاع، ويترتب على هذه الرواية اختلاف الفقهاء وهو " سجدة سورة (ص) "

أثر ذلك الحديث على اختلاف الفقهاء:

اتفق فقهاء الأحناف والموالك على مشروعية سجود التلاوة في سورة (ص) ، واستدلوا لمذهبهم[٩١]، بالرواية السابقة المدروسة[٩٢]، والصحيح أن الرواية مروية بطرق مختلفة والأصح منها طريق مرسل، ففيه انقطاع ولهذا اختار الإمام الشافعي والأحمد بعدم مشروعيتها في (ص)[٩٣]، مستدلون بالحديث الذي روى أبو داود عن أبي سعيد رضي الله عنه الذي ذكر فيه قصة عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر سورة (ص)، وسجد وتبعه من الصحابة في السجدة ومرة أخرى لما قرأ تأهبوا له فزجرهم النبي صلى الله عليه وسلم فنزل فسجد وسجدوا"[٩٤]، وأيضاً رواية ابن عباس في صحيح البخاري مصرحاً بأن سورة (ص) لا تعد من عزائم السجود[٩٥]، فتركوا رواية الثوري بالوجه الثاني المنقطع واستدلوا بروايات صحيحة مخرجة في الصحيح، والله أعلم.

الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وأقام للدين والشريعة الإسلامية في كل زمان من ينفون عنها تحريف الغالين ودافعوا عن تأويل الجاهلين، وبعد هذا البحث القصير وصلت إلى النتائج التالية:

١. معرفة الاختلاف في الأسانيد والمتون لها صلة قوية بعلم علل الحديث، وبها يعرف الحديث الصحيح من الضعيف.
٢. إن معرفة الاختلاف لا يعرفها إلا من له فهم ثاقب وممارسة كبيرة في الروايات وطرقها.
٣. لا يمكن الوصول إلى الاختلاف في الأسانيد إلا بجمع الطرق والمقارنة بينها.
٤. الاختلاف على راوٍ واحدٍ بين أصحابه ينتج أحياناً إلى العلة رفعاً ووقفاً أو وصلاً وإرسالاً أو بتبديل راوٍ أو غير ذلك، ومن ثم يحتاج إلى الترجيح بينها وله قواعد وأصول بينها العلماء.
٥. هذا الاختلاف تؤثر نهائياً على اختلاف الفقهاء في مسائلٍ فقهية تنبني على تلك الروايات المختلفة على مدار السند، وهو سبب رئيسي لاختلاف الفقهاء.
٦. تبين لنا أن الحديث والفقه توأمان ومن يعتقد أن أحدهما منفصل عن الآخر فقد أخطأ، بل أئمة القرون الأولى قد جمع بينهما.

وصلى الله على النبي المصطفى، آمين.

الهوامش:

١ ابن أبي حاتم ، عبد الرحمن بن محمد ، العلل لابن أبي حاتم ، تحقيق فريق من الباحثين بإشراف د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، ط: ١، ١٤٢٧ هـ مطابع الحميضي ٩/١ ، وابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد ، شرح علل الترمذي تحقيق: الدكتور همام سعيد، مكتبة المنار – الأردن ، ط: ١، ١٤٠٧هـ، ٤٧٠/١ .

٢ انظر أقوالهم على سبيل المثال: الحاكم ، أبو عبد الله محمد بن عبد الله ، معرفة علوم الحديث، تحقيق السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: ٢، ١٩٧٧م ص ٦٠ . القرطبي ، يوسف بن عبد الله ، جامع بيان العلم وفضله، تحقيق: أبو الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط:١، ١٩٩٤ م ٤٦/٢ .

٣ معرفة علوم الحديث ، للحاكم : ٦٣.

٤ انظر لطرق الحديث والاختلاف على الثوري: الدارقطني، علي بن عمر ، العلل الواردة في الأحاديث النبوية ، تحقيق وتخريج: محفوظ الرحمن السلفي ، ط ١: ١٩٨٥ م. دار طيبة – الرياض ١٠/ ٢٢٣ المسألة ١٩٨٨.

٥ انظر: أبو عوانة، يعقوب بن إسحاق ، مستخرج ، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، دار المعرفة – بيروت، ط: ١، ١٩٩٨م، ٢/ ٢٠٤ ، الدارقطني، علي بن عمر ، السنن، تحقيق: شعيب الارنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت ، ط:١ ٢٠٠٤ م، ٣/ ٢٠٤ ، ابن خزيمة، محمد بن إسحاق، الصحيح ، تحقيق: الدكتور مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، ط: ٣ ٢٠٠٣ م رقم الحديث ١٩٥٠.

٦ الحافظ العسقلاني، أحمد بن علي ، تقريب التهذيب، تحقيق:د. محمد عوامة، دار الرشيد سوريا – ط: ١، ١٤٠٦ هـ، ص: ٥٥٥.

٧ أخرجه ابن خزيمة ١٩٥١.

٨ تقريب التهذيب ص: ٥٤٩.

٩ انظر: الصنعاني، عبد الرزاق بن همام ، المصنف، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي – بيروت، ط: ٢، ١٤٠٣هـ، ٤/ ١٩٦.

١٠ انظر أحوالهما على الترتيب: تقريب التهذيب ص: ٣٥١ وص: ٣٥٤.

١١ أخرجه ابن خزيمة في ١٩٥١.

١٢ سؤالات ابن طهمان: الترجمة ٣٢٣ وسؤالات ابن محرز: الترجمة ٥١٦ .

١٣ انظر لطرق الحديث والاختلاف على الثوري "العلل الواردة في الأحاديث النبوية ١٠/ ٢٢٣ المسألة ١٩٨٨.

١٤ انظر: المرغيناني، علي بن أبي بكر،، الهداية في شرح بداية المبتدي، تحقيق: طلال يوسف، دار احياء التراث العربي – بيروت – ٢/٢٦٥، والنووي ، محيي الدين يحيى بن شرف، المجموع شرح المهذب دار الفكر ٦/٣٣٣، والبهوتى، منصور بن يونس ، كشاف القناع عن متن الإقناع، دار الكتب العلمية ٣٢٧/٢. ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد ، المحلى بالآثار، دار الفكر – بيروت ٤/٣٢٨.

١٥ انظر: الشيباني، أحمد بن محمد بن حنبل ، المسند ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون- إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي ، مؤسسة الرسالة – ط: ١، ١٤٢١ هـ ٢/٢٠٨ (٦٩٤٤) و البخاري، محمد بن إسماعيل ، صحيح البخاري ط:٢ ١٤١٩هـ دار السلام للنشر و التوزيع – الرياض ١٩٣٦ وفي (١٩٣٧) وفي (٢٦٠٠ و٦٧١٠) وفي (٦٠٨٧) وفي (٦٧٠٩) والقشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط: ١، ١٣٧٥هـ ٢٥٦٤ وفي (٢٥٦٥).

١٦ انظر: ابن قدامة، موفق الدين عبد الله بن أحمد ، المغني ، مكتبة القاهرة ٣/١٢٨.

١٧ انظر: الحطاب الرُّعيني، شمس الدين محمد بن محمد ، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، دار الفكر، ط: ٣، ١٩٩٢م ٢/٤٣، المغني ٣/١٢٧.

١٨ قد سبق تخريجه.

١٩ انظر للتفصيل: ابن رشد ، أبو الوليد محمد بن أحمد ، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الحديث – القاهرة، ٢٠٠٤ م ١/٣٠٥.

٢٠ انظر: تهذيب ابن قيم الجوزية مع المختصر ٣/٢٧٢. العسقلاني، أحمد بن علي. فتح الباري شرح صحيح البخاري، ط ١٣٧٩هـ، دار المعرفة – بيروت ٤/١٦٨.

٢١ أشار إلى طرق الحديث والاختلاف على سفيان الإمام الدارقطني في العلل الواردة في الأحاديث النبوية ١٣/ ٤١ المسألة ٢٩٣٢.

٢٢ أشار إلى طرق الحديث والاختلاف على سفيان الإمام الدارقطني في العلل الواردة في الأحاديث النبوية ١٣/ ٤١ المسألة ٢٩٣٢.

٢٣ أخرجه أحمد ٢/٧٢ ٥٤١١ و النسائي، أحمد بن شعيب ، السنن الكبرى، تحقيق : حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط: ١، ١٤٢١ هـ رقم الحديث ٢٨٣٨، والبزار ١٢/ ١٠٥.

٢٤ تقريب التهذيب ص: ٥٥٥.

٢٥ أخرجه أحمد ٢/٧٢ ٥٤١١م والطبري في تهذيب الآثار ١/ ٣٦٢.

٢٦ تقريب التهذيب ص: ٥٨١.

٢٧ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ٧٢ بمتابعة مؤمل ولم أجد رواية أبي حذيفة في متابعة وكيع.

٢٨ تقريب التهذيب ص: ٥٥٤.

٢٩ أبو زكريا، يحيى بن معين ، تاريخ ابن معين برواية الدوري بتحقيق: د. أحمد محمد ، ط ١: ١٩٧٩م ، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي – مكة المكرمة، ٢ / ٦٣١. شرح علل الترمذي ٢/ ٧٢٢.

٣٠ الترمذي ، محمد بن عيسى ، سنن الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر وآخرون ط: ٢، ١٣٩٥ هـ ٢ / ١١٦.

٣١ أخرجه البخاري ٤ / ٢٣٧ ومسلم ٢ / ٧٩١ .

٣٢ ابن عابدين، محمد أمين ، رد المحتار على الدر المختار، دار الفكر-بيروت، ط: ٢، ١٩٩٢م٢ / ٨٣، ومواهب الجليل ٢ / ٤٠٣، الخطيب الشربيني، شمس الدين، محمد بن أحمد ، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، دار الكتب العلمية، ط: ١ ١٩٩٤م ١ / ٤٤٦ كشاف القناع ٢ / ٣٣٩.

٣٣ أخرجه مسلم ٢ / ٨١٩ .

٣٤ للتفصيل : العلل الواردة في الأحاديث النبوية ٤/ ٧٦ المسألة ٤٣٩.

٣٥ رواية وكيع في مسند أحمد ٨٦/١ ٦٥٢ وفي الكبرى للنسائي ١٢٩٤ وفي مصنف ابن أبي شيبة ٢/ ٩٢ وفي مسند أبي يعلى ١/ ٤٥٧. ورواية ابن مهدي في مسند أحمد ٩٨/١ ٧٦١ والترمذي ٤٥٤، ورواية أبي نعيم في النسائي ٢٢٩/٣، ورواية أبي أحمد الزبيري في السنن الكبرى للبيهقي ٢/ ٦٥٧ ورواية عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه ٣/ ٣.

٣٦ انظر أحوالهم على الترتيب: تقريب التهذيب ص: ٥٨١، وص: ٣٥١، وص: ٤٨٧، وص: ٤٤٦، وص: ٣٥٤.

٣٧ للتفصيل : العلل الواردة في الأحاديث النبوية ٤/ ٧٦ المسألة ٤٣٩.

٣٨ انظر أحوالهما على الترتيب تقريب التهذيب ص: ٣٢٠، و ص: ٥٣٨.

٣٩ انظر : ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد. الجرح والتعديل ط: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد ، ٧ / ٣٥٣ و المزي، يوسف بن عبد الرحمن. تهذيب الكمال في أسماء الرجال. تحقيق: د - بشار عواد معروف. ط١: ١٩٨٠م، مؤسسة الرسالة، بيروت، ٣٠/ ٤٧٦.

٤٠ المغني لابن قدامة ٢ / ٢١٠، والمجموع للنووي ٤ / ١٢ - ٢١ والدسوقي ١ / ٣١٢.

٤١ حديث قد سبق تخريجه.

٤٢ أخرجه البخاري ٥ / ٢٨٧ ومسلم ١ / ٤١.

٤٣ انظر: السجستاني ، سليمان بن الأشعث ، سنن أبي داود بإشراف صالح بن عبد العزيز ، دار السلام للنشر و التوزيع الرياض، ط: ١، ١٤٢٠هـ ٢ / ١٢٩ - ١٣٠ - وأورده المنذري في مختصر السنن ٢ / ١٢٢.

٤٤ أخرجه الترمذي ٢ / ٣١٤ والحاكم ١ / ٣٠٦.

٤٥ الهداية ١ / ٣٠٠ - ٣٠٣.

٤٦ العلل الواردة في الأحاديث النبوية ٨/ ٣٤١ المسألة ١٦١٢.

٤٧ رواية عبد الرزاق في مصنف عبد الرزاق ٥٨٨٧ ورواية عبد الرحمن في أحمد ٤٦١/٢ ٩٩٤٠ وفي صحيح ابن خزيمة ٥٥٤، ورواية محمد بن يوسف في الدارمي ١٤٧١ ورواية وكيع وإسحاق في النسائي ١٦٢/٢، وفي الكبرى ١٠٤١ وفي صحيح ابن خزيمة ٥٥٤.

٤٨ انظر أحوالهم على الترتيب: تقريب التهذيب ص: ٣٥٤. و ص: ٣٥١. و ص: ٥١٥. و ص: ٩٩. و ص: ٥٨١.

٤٩ تحفة الأشراف ٢٦٩/١٠.

٥٠ الجرح والتعديل ٢٠٤/٦.

٥١ الخطيب ، أحمد بن علي ، تاريخ بغداد، بتحقيق د بشار عواد ، ط: ١، ١٤٢٢هـ، دار الغرب الإسلامي – بيروت ١٠ / ٢٤٣. تهذيب الكمال ١٧/ ٤٣٧.

٥٢ رواية ابن جريج أخرجه عبد الرزاق ٥٨٨٧ ورواية ابن عيينة في مسند الحميدي ٩٩١ وفي مصنف ابن أبي شيبة ٦/٢ ٤٢٣٤ وفي مسند أحمد ٢٤٩/٢ ٧٣٩٠ وفي صحيح مسلم ١٢٣٩ وفي سنن أبو داود ١٤٠٧ وفي سنن ابن ماجة ١٠٥٨ وفي سنن الترمذي ٥٧٣ وفي صحيح ابن حبان ٢٧٦٧ .

٥٣ تقريب التهذيب ص: ٣٩٢.

٥٤ من سورة (ق) إلى سورة (الناس).

٥٥ أخرجه مسلم ١ / ٤٠٦ .

٥٦ أخرجه أبو داود ٢ / ١٢٠ التلخيص لابن حجر ٢ / ٩.

٥٧ أخرجه البخاري ٢ / ٥٥٩ ومسلم ١ / ٤٠٧ .

٥٨ أخرجه البخاري ٢ / ٥٥٣ ومسلم ١ / ٤٠٥.

٥٩ مجموع ٤ / ٦٢ – ٦٣، الكاساني ، أبو بكر بن مسعود ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتب العلمية، ط: ٢ ١٩٨٦م ١ / ١٩٣، والمغني ١ / ٦١٧.

٦٠ أخرجه البخاري ٢ / ٥٥٤ ومسلم ١ / ٤٠٦ .

٦١ جواهر الإكليل ١ / ٧١، تفسير القرطبي ٧ / ٣٥٧، والدسوقي ١ / ٣٠٨.

٦٢ العلل الواردة في الأحاديث النبوية ١٥/ ٢٠٥ المسألة ٣٩٥١.

٦٣ انظر روايتهما : أخرجه النسائي في الكبرى (تحفة الأشراف) ١٨١٨١/١٣ وابن أبي عاصم ٣٠٨٣ ، والنسائي في الكبرى ٤٣٣ ، والطبراني في الكبير٢٣/ ٣٧٨ والخطيب في تاريخه ١٣٧/٥-١٣٨.

٦٤ انظر أحوالهما على الترتيب: تقريب التهذيب ص: ٥٢٤. و ص: ٥٥٥.

٦٥ أخرجه أحمد ٣١٠/٦ ، وفي ٣٢١/٦ ، والنسائي في "الكبرى" تحفة الاشراف ١٨٢١٤/١٣ والطبراني في المعجم الكبير ٢٣/ ٢٨٣ وفي مصنف عبد الرزاق ٣/ ٢٧ .

٦٦ انظر أحوالهما على الترتيب: تقريب التهذيب ص: ٣٥٤. تقريب التهذيب ص: ٥٨٧.

٦٧ أخرجه أحمد ٢٩٠/٦ و"ابن ماجة" ١١٩٢ و"النسائي" ٢٣٩/٣. وفي "الكبرى" ١٣١٢.

٦٨ أخرجه مسلم ١ / ٥٠٨ .

٦٩ أخرجه النسائي ٣ / ٣٣٩ .

٧٠ والحديث منكر عند ابن أبي حاتم الرازي "علل الحديث ١ / ١٦٠ ".

٧١ نهاية المحتاج ٢ / ١٠٨، ١٠٩، والإنصاف ٢ / ١٦٨، ١٦٩، وكشاف القناع ١ / ٤١٧.

٧٢ أخرجه مسلم ١ / ٥٠٨ .

٧٣ العلل الواردة في الأحاديث النبوية ٥/ ١١٨ المسألة ٧٦٤.

٧٤ أخرجه ابن حبان ٦/ ٣٨٣ وأبو نعيم في تاريخ أصبهان ١/ ٤٠٨ وفي المستخرج لأبي عوانة ١/ ٥١٧ والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٤٣٣ وأخرجه أحمد ٤١٩/١ ٣٩٧٥ .

٧٥ انظر أحوالهم: تقريب التهذيب ص: ٣٧٧. و ص: ٥٦٤ و ص: ٥١٥. و ص: ٤٨٧. و ص: ٥٥٥. و ص: ٥٨٧.

٧٦ أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٠/ ٢٧ وفي مسند البزار ٥/ ١١.

٧٧ تقريب التهذيب ص: ٥٣٨.

٧٨ أخرجه الطبراني في المعجم الصغير ١/ ١٣٧ وفي المعجم الكبير ١٠/ ٢٧.

٧٩ انظر ترجمة أشعث : الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٢/ ٢٧٦. الجرجاني ، ابن عدي ، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، وشارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، ط١: ١٩٩٧م. دار الكتب العلمية – بيروت-لبنان ٢/ ٥٦. ويحيى في تقريب التهذيب ص: ٥٩٢.

٨٠ رواه الطبراني في المعجم الكبير ١٠/ ٣١ وفي مصنف عبد الرزاق الصنعاني ٢/ ٣٠٢ .

٨١ تقريب التهذيب ص: ٣٥٤.

٨٢ أخرجه البخاري ١ / ٥٠٤ ومسلم ١ / ٤٠١.

٨٣ أخرجه الترمذي ٢ / ٢٤٥.

٨٤ الزيلعي، أبو محمد عبد الله بن يوسف، نصب الراية لأحاديث الهداية، تحقيق: محمد عوامة – مؤسسة الريان للطباعة والنشر – بيروت ط: ١١٩٩٧م ٢ / ١٧٣ وقال الزيلعي : "حديث غريب".

٨٥ أخرجه البخاري ١ / ٥٠٤ ومسلم ١ / ٤٠١.

٨٦ العلل الواردة في الأحاديث النبوية ٢/ ٨٧ المسألة ١٣٠.

٨٧ تقريب التهذيب ص: ٣٢٠.

٨٨ إنني لم أجد كلا الطريقين من سفيان الثوري غير أن الإمام الدارقطني أشار إلى من رواها عن الثوري.

٨٩ تقريب التهذيب ص: ٥٨١.

٩٠ تقريب التهذيب ص: ٣٢٨.

٩١ فتح القدير ١ / ٣٨١، وبدائع الصنائع ١ / ١٩٣، وجواهر الإكليل ١ / ٧١.

٩٢ أخرجه البخاري ٢ / ٥٥٢.

٩٣ نهاية المحتاج ٢ / ٨٨، المغني ١ / ٦١٨، المجموع ٤ / ٦٠ – ٦١.

٩٤ أخرجه أبو داود ٢ / ١٢٤.

٩٥ أخرجه البخاري ٢ / ٥٥٢.